فتستانف عدة الطلاق وينهدم الاستبرا او توطا بفاسد
فتستانف استبرا وينهدم الاول ثم ذكر مفهوم بابنة بقوله
وكمرتجع لمطلقته الرجعية وان لم يمس اي طريطا بعد ارتجا عها
طلق او مات فانها تستانف عدة طلاق او وفاة لان رتجاع
يهدم العدة الاولى ومثل لطرو الاستبرا على العدة من
الطلاق بقوله وكمعتدة طلاق وطيت وطيا فاسدا بشبهة
او زنا او غصب وان كان من المطلق او نكاح من غيره
فتستانف الاستبرا وتنهدم العدة واما المعتدة من موت
توطا وطيا فاسدا فا قصى الاجلين عدة الوفاة ومدة
الاستبرا كعكسه وهو طرو عدة وفاة على استبرا والمستبراة
من وطي فاسد مات زوجها ايام الاستبرا فتمكث اقصى
الاجلين تمام الاستبرا وعدة الوفا وكمستبراة في عدة من
وفاة فانما تمكث اقصى الاجلين تمام العدة ومدة الاستبرا
وهذه كالاولى طرا فيها الاستبرا على عدة وفاة وبقي ما اذا
طري عدة وفاة على عدة طلاق كان يموت زوج الرجعية
في عدتها فاقصى الاجلين وهذه تمام الصور الثلاث ثم
وهدم اي ابطل الوضع الكاين من صحيح بان كانت
معتدة من طلاق او وفاة فوطيت وطيا فاسدا بنكاح
في العدة او بزني او بشبهة فظهر بها حمل من صاحب العدة
غيره مفعول هدم وغير الوضع هو الاستبرا من الوطي
الفاسد في العدة اي هدم الوضع من النكاح الصحيح للاستبرا
الكاين

الكاين من الوطي الفاسد في العدة لانه انما كان لخوف
الحمل وقد امن منه بالوضع وهدم الوضع من وطي فاسد كما
لو وطيها الثاني وهي معتدة بعد حيضة واتت به بعد ستة
اشهر من الوطي الثاني ولم ينفه اثره اي الفاسد وهو
الاستبرا منه وهدم عدة طلاق لا يهدم عدة وفاة واذا لم
يهدم عدة الوفاة فالاقصى من الاجلين يلزمها اما الوضع
من الفاسد او تمام عدة الوفاة فان قيل يتصور اقصى
الاجلين مع ان مدة الحمل من الفاسد دايما اكثر من عدة
الوفاة فالجواب انه قد يكون الوضع سقطا او يتصور
في المنع لها زوجها ثم بعد حملها من الفاسد تبين انه مات
الان فاستانفت العدة باب في بيان احكام
الرضاع يحرم بضم حرف المضارعة وتشديد الرا المكسورة
الرضاع فاعل يحرم وهو بفتح الرا وكسرها مع اثبات التا وتركها
بوصول لبن امراة اي انثى لا ذكر ولا حيا من ذكر اهل اللغة
انه لا يقال في بنات ادم لبن وانما يقال لبان واللبن للحيوان
من غير بني ادم ولكن جا في الحديث خلاف قولهم وان
كانت ميتة او كانت صغيرة لم تطق الوطي ان قدر ان
لها لبنا لجوف رضيع لا كبير ولو مصة واحدة وان بسعوط
بفتح السين المهملة ما صب في الانف او وصوله للجوف بسبب
حقنة بضم المهملة دوا يصب في الدبر تغذي اي الحقنة تكون
غذا لا مطلق وصول بها واما ما وصل من منفذ عال كانف فلا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)